

Emerging Risks of *Gharar* (Uncertainty) and *Riba* (Usury) in Cryptocurrency Smart Contracts: An Analytical Jurisprudential Study

Hanan Idris Al-Obaidi*

Department of Islamic Studies, Faculty of Arts, University of Benghazi, Benghazi, Libya

مخاطر الغرر والربا المستحدثة في العقود الذكية للعملة المشفرة: دراسة فقهية تحليلية

أ. حنان إدريس العبيدي*

قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب/جامعة بنغازي، بنغازي، ليبيا

*Corresponding author: Hanan.adrees@uob.edu.ly

Received: July 17, 2026

Accepted: August 27, 2026

Published: September 29, 2026



Copyright: © 2026 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (<https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).

Abstract:

This research explores the emerging patterns of Gharar (uncertainty/hazard) and Riba (usury/interest) risks arising from the application of smart contracts within the ecosystem of cryptocurrencies and Decentralized Finance (DeFi) platforms. It achieves this by defining their technical reality, determining their Islamic legal status (Fiqh characterization), and analyzing potential Shariah prohibitions.

The study adopts an inductive methodology to gather relevant technical concepts and Islamic jurisprudence rulings, alongside an analytical methodology to examine and evaluate instances of Gharar and Riba in light of Islamic legal maxims and resolution bodies.

The research concludes that judging a smart contract does not depend merely on its nature as a digital or self-executing contract, but rather on the substance of the transaction, its subject matter, terms, and outcomes. Furthermore, it reveals that automation, and the immutability of code may lead to novel forms of Gharar, such as those originating from software vulnerabilities, reliance on external data sources (oracles), or sharp volatility in digital asset values. It also finds that certain DeFi applications involve usurious increases or conditional returns on lending and liquidity deposits, even if marketed under different terminology.

The paper recommends subjecting smart contracts to joint Shariah and technical audits prior to deployment, enforcing transparency and auditability on platforms, and incorporating clear mechanisms for contract rescission (Iqalah) and error correction, while verifying the permissibility, ownership, and deliverability of the transaction's subject matter.

Keywords: Smart Contracts, Gharar, Riba, Cryptocurrencies, Fiqhi Characterization (Jurisprudential Qualification).

المخلص

يتناول هذا البحث بيان الأنماط المستحدثة لمخاطر الغرر والربا الناشئة عن تطبيق العقود الذكية في بيئة العملات المشفرة ومنصات التمويل اللامركزي، من خلال بيان حقيقتها التقنية، وتكييفها الفقهي، وتحليل ما قد ينشأ عنها من محاذير شرعية. واعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في جمع التصورات التقنية والأحكام الفقهية ذات الصلة، وعلى المنهج التحليلي في دراسة صور الغرر والربا وتقويمها في ضوء القواعد الفقهية وقرارات المجامع الفقهية. وخلص البحث إلى أن الحكم على العقد الذكي لا يتوقف على كونه عقدا رقميا أو ذاتي التنفيذ، بل على حقيقة المعاملة، ومحلها، وشروطها، وآثارها. كما تبين أن الأتمتة وعدم قابلية الكود للتعديل أو التراجع قد تفضيان إلى صور مستحدثة من الغرر، منها ما ينشأ عن الثغرات البرمجية

أو الاعتماد على مصادر خارجية للبيانات، أو التقلبات الحادة في قيم الأصول الرقمية. كما خلص البحث إلى أن بعض تطبيقات التمويل اللامركزي قد تتضمن زيادات ربوية أو عوائد مشروطة على الإقراض أو إيداع السيولة، وإن اتخذت مسميات مختلفة. وأوصى البحث بإخضاع العقود الذكية لفحص شرعي وتقني مشترك قبل نشرها، وبإلزام المنصات بالشفافية وقابلية التدقيق، وإدراج آليات معلومة للإقالة وتصحيح الأخطاء، مع التحقق من مشروعية محل المعاملة وإمكان تملكه وتسليمه..

الكلمات المفتاحية: العقود الذكية، الغرر، الربا، العملات المشفرة، التكيف الفقهي.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛ فإن الشريعة الإسلامية الغراء جاءت بحفظ الأموال وصيانتها عن كل وسيلة تتضمن أكلها بالباطل، وتضع الضوابط الشرعية التي تكفل استقرار المعاملات ومنع التعاملات المشوبة بالغرر الفاحش والربا بكافة صوره وأنواعه. وفي عصرنا الحالي، شهد العالم تحولاً مالياً رقمياً هائلاً تمثل في ظهور العملات المشفرة وتقنيات سلسلة الكتل (البلوكشين) والعقود الذكية وهي شرائط برمجية تنفذ نفسها تلقائياً عند توفر الشروط الموضوعية. ونظراً لتجرد هذه العقود والعملات عن الأطر المالية التقليدية، فقد ظهرت تحديات فقهية كبيرة تتعلق بما يستحدث فيها من مخاطر الغرر والربا؛ ذلك أن عدم قابليتها للتعديل قد تحول الخطأ البرمجي البسيط إلى غرر فاحش يضيع به المال، وقد تجعل من شرط ربوي مخفي في سطور الكود حكماً نافذاً لا رجعة فيه، مما يستدعي دراسة فقهية مقارنة لتأصيل هذه النوازل وبيان أحكامها الشرعية.

أهمية البحث

تكمُن أهمية هذا البحث في كونه يمس قضية مالية شائكة تجمع بين التعقيد التقني والتكيف الفقهي، مما يستدعي بيان سلامة هذه المعاملات مما قد يشوبها من آفات الغرر والربا، ومدى تحقق شروط القبض الشرعي فيها. كما تبرز أهمية البحث في تقديم رؤية فقهية وتأصيل عملي للمستثمرين والباحثين لتفادي مخاطر الغرر والربا في المنصات الرقمية حماية للأموال وصيانة لمقاصد الشريعة.

إشكالية البحث

تبرز مشكلة البحث في التساؤل عن حقيقة المخاطر المستحدثة للغرر والربا الناشئة عن تطبيقات العقود الذكية في بيئة العملات المشفرة، ومدى انطباق القواعد الفقهية المعتمدة عليها، حيث تتميز هذه العقود بالطبيعة البرمجية التلقائية التي قد تخفي صوراً جديدة من الجهالة والغرر، والربا في منصات التمويل اللامركزي (DeFi).

أسئلة البحث : تسعى الباحثة من خلال هذا البحث للإجابة عن الأسئلة التالية:

1. ما الماهية التقنية والفقهية للعقود الذكية والعملات المشفرة؟
2. ما صور الغرر الناتجة عن الأتمتة الذاتية التلقائية وتقلبات الأسعار في هذه العقود؟
3. كيف تتجلى صور الربا في العقود الذكية التي تعمل في بيئة العملات المشفرة؟

أهداف البحث

1. بيان التكيف الفقهي للعقود الذكية والعملات المشفرة، دون التخصيص بنوع محدد.
2. رصد صور الغرر والربا المستحدثة تقنياً ووظيفياً في هذه العقود.
3. استخلاص المعايير والضوابط الشرعية الكفيلة بتقنين هذه المعاملات بما يتوافق مع قرارات المجامع الفقهية ومعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

منهجية البحث

اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي لجمع وتحديد التصورات الفقهية والتقنية للعقود الذكية والعملات المشفرة، ثم المنهج التحليلي لتحليل النصوص والأحكام وفقاً للأدبيات المرفقة، ومقارنة ذلك بالمواقف الفقهية المعاصرة وقرارات المجامع الفقهية لاستنتاج الطول والضوابط المناسبة.

الدراسات السابقة: استند البحث على جملة من الدراسات منها:

1. تناولت دراسة سنيسنة فضيلة بعنوان «العملات الرقمية والعقود الذكية» العلاقة بين العملات الرقمية والعقود الذكية في إطار تقنية البلوكشين، من منظور قانوني وتقني، وهدفت إلى بيان دور هذه التقنية في

أنتمت تنفيذ المعاملات وتقليل الحاجة إلى الوسيط، مع توضيح خصائص العقود الذكية ووظائفها وأساسها القانوني، وبيان أبرز صور العملات الرقمية وتطبيقاتها الحديثة. وخلصت الدراسة إلى أن العقود الذكية تمثل نموذجاً تعاقدياً متطوراً يتميز بالأمن والشفافية وسرعة التنفيذ، وأن العملات الرقمية أصبحت أداة مالية مؤثرة في المعاملات المعاصرة، غير أن الاستفادة منهما تظل رهينة بوجود تنظيم قانوني واضح يضبط آثارهما ويعالج ما يحيط بهما من صعوبات عملية وقانونية، خاصة في مسائل الإثبات والرقابة والاستقرار المالي، إلا أنها لم تتناول بصورة مباشرة **مخاطر الغرر والربا المستحدثة** في هذه المعاملات من منظور فقهي تحليلي، وهو ما يمثل مجال التميز في البحث الحالي.

2. ناولت دراسة **العمرى (2022م)** الموسومة بـ «**العقود الذكية: حكمها وضوابطها الفقهية**» حقيقة العقود الذكية وطبيعتها التقنية وعلاقتها بتقنية البلوكشين، كما بحثت مراحل تنفيذها وأركانها وشروطها وآثارها الفقهية. واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي الشارح والمنهج الاستقرائي التحليلي، بهدف تأصيل العقود الذكية وبيان مدى انطباق نظرية العقد في الفقه الإسلامي عليها. وخلصت إلى أن العقد الذكي يمثل تلاقياً لإرادتي المتعاقدين من خلال أكواد مشفرة تتضمن الحقوق والالتزامات وتنفذ آلياً عند تحقق الشروط المبرمجة، وأن أركان العقد وشروطه يمكن أن تنطبق عليه متى تحقق الرضا، وتوافرت الأهلية، وكان محل العقد مشروعاً ومعلوماً وقابلاً للتسليم. كما قررت الدراسة أن الأصل في التعامل بالعقود الذكية هو الجواز، بشرط خلو المعاملة من الغرر والضرر والتدليس والجهالة، ووضوح شروطها وإمكان التحقق من آثارها. وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي في بيان الضوابط الفقهية العامة للعقود الذكية، غير أنها لم تجعل **الربا المستحدث في معاملات العملات المشفرة** محوراً مستقلاً للتحليل، كما لم تفصل صور الربا الناشئة عن الإقراض أو التمويل أو التداول الإلكتروني بالعملات المشفرة؛ ومن ثم يتميز البحث الحالي عنها بتركيزه على تحليل مخاطر الغرر والربا معاً داخل بيئة العملات الرقمية التي تعمل فيها العقود الذكية.

3. ناولت دراسة **يونس صوالحي وعبد المجيد عبيد حسن صالح (2024م)** الموسومة بـ «**العقود الذكية وآفاق تطبيقها في المصرفية الاجتماعية: رؤية فقهية مقاصدية**» دور العقود الذكية وتقنية البلوكشين في تطوير التمويل الإسلامي، مع التركيز على مشروعية استخدامها وأهدافها وإمكان توظيفها في المصرفية والتمويل الاجتماعي الإسلامي. واعتمدت الدراسة على منهج تحليلي نوعي مقارنة، فعرضت طبيعة العقود الذكية، والتحديات المرتبطة بصياغتها وتنفيذها، والأطر التنظيمية الحاكمة لها، والعملات المشفرة المستخدمة ضمن تطبيقاتها، كما اقترحت نماذج لتوظيفها في مجالات التمويل الاجتماعي الإسلامي. وخلصت إلى أن العقود الذكية يمكن أن تسهم في تعزيز الكفاءة والشفافية والابتكار المالي، شريطة دمجها ضمن أنظمة متوافقة مع أحكام الشريعة وتوفير أطر تنظيمية وضوابط تحد من مخاطرها. وتفيد هذه الدراسة البحث الحالي في بيان الإمكانات التطبيقية للعقود الذكية في المجال المالي الإسلامي، غير أنها لم تتناول بصورة تفصيلية صور الغرر والربا الناتجة عن العقود الذكية.

خطة البحث

تمت صياغة خطة البحث في مبحثين، وفي كل مبحث مطلبان، على النحو الآتي:

المبحث الأول: الماهية التقنية والفقهية للعقود الذكية والعملات المشفرة.

المطلب الأول: حقيقة العملات المشفرة والعقود الذكية وتطبيقاتها المعاصرة.

المطلب الثاني: التكيف الفقهي للعملات المشفرة والعقود الذكية.

المبحث الثاني: أحكام الغرر والربا المستحدثة في تعاملات العقود الذكية.

المطلب الأول: صور الغرر المستحدثة في العقود الذكية وتطبيقاتها في العملات المشفرة.

المطلب الثاني: صور الربا المستحدثة في العقود الذكية وتطبيقاتها في العملات المشفرة.

المطلب الثالث: المعايير الفقهية لتقييم مخاطر وضوابط تقنين المعاملات الرقمية.

أخيراً الخاتمة وما تحويه من النتائج مع مناقشتها ثم التوصيات العملية التي خلص إليها البحث.

المبحث الأول: الماهية التقنية والفقهية للعقود الذكية والعملات المشفرة.

تعد العقود الذكية والعملات الرقمية المشفرة أنظمة مالية جديدة، أنتجت التكنولوجيا المالية المعاصرة، مما يستوجب ابتداء طرح تصورا تأصيليا لحقيقتها الموضوعية والتقنية، ثم بيان التكيف الفقهي المناسب لها.

وسيتم في المطلب الأول من هذا المبحث بيان حقيقة العقود الذكية والعملات المشفرة وتطبيقاتها المعاصرة، وفي المطلب الثاني التكيف الفقهي للعقود الذكية والعملات المشفرة.

المطلب الأول: حقيقة العملات المشفرة والعقود الذكية وتطبيقاتها المعاصرة.

الفرع الأول: العملات المشفرة حقيقتها، نشأتها، أنواعها:

أولاً: تعريف العملات المشفرة في الاصطلاح الشرعي والاقتصادي:

تمثل العملات الرقمية المشفرة واحدة من أبرز النوازل التقنية في العصر الحديث؛ إذ تعرف في الاصطلاح الشرعي بأنها كل ما يكون مقبولا قبولا عاما كوسيط للتبادل ومقياس للسلع والحاجات سواء كان في المعادن أو نقود الوقية أو غيرها. (شبير، 2010م، ص97).

أما عند الاقتصاديين تعرف بأنها تمثيل رقمي لقيمة لا تصدر عن بنك مركزي أو سلطة حكومية، وليس لها وجود مادي ملموس، بل تعتمد على تقنيات التشفير العالية لتأمين معاملاتها والتحكم في إصدار وحداتها عبر شبكة الأنترنت. (زين الدين، 2021م، ص8، إبريك، 2024م، ص9). وترتبط هذه العملات بفضاء الأنترنت التخيلي، حيث يتم تداولها بين أطراف متعددة دون الحاجة إلى وسيط مالي تقليدي كالبنوك، مما يجعلها أقرب إلى نظام دفع رقمي محمي تلقائياً؛ إذ يقوم النظام نفسه بتوثيق العمليات وتسجيلها لمنع مخاطر " الإنفاق المزدوج" والاحتياز الرقمي. (جبار، 2026م، ص4).

إن النواة الأساسية التي تركز عليها كافة العملات الرقمية المشفرة هي تقنية " سلسلة الكتل" أو "البلوكشين"، التي هي بمثابة دفتر حسابات رقمي مشترك وموزع بين ملايين الأجهزة عبر شبكة "النند" (Peer-to-Peer)؛ حيث تجمع المعاملات في كتل (Blocks) متسلسلة زمنياً، وترتبط كل كتلة بالكتلة السابقة عبر رابط رياضي مشفر يدعى "الهش" (Hash)، مما يجعل تعديل أي بيانات سابقة أمراً مستحيلاً علمياً بعد تسجيلها. (زين الدين، 2021م، ص112 وما بعدها).

ولكي تعمل هذه المنظومة اللامركزية بكفاءة، يحتاج كل مستخدم إلى محفظة رقمية (Digital Wallet) لتخزين المفاتيح التشفيرية الخاصة والعامة؛ حيث يعمل المفتاح العام بمثابة رقم الحساب الذي يرسل إليه المال، بينما يمثل المفتاح الخاص التوقيع الإلكتروني السري الذي يُثبت ملكية العملة ويتيح التصرف فيها، وتتنوع هذه المحافظ بين محافظ جهازية، وورقية، وعبر الأنترنت. (مهناوي وآخرون، 2017م، ص35-36، شبكة، 2024م، ص78).

ثانياً: نشأة العملات المشفرة:

من حيث نشأة هذه العملات، فقد كانت البداية مع ظهور عملة البتكوين (Bitcoin) في أعقاب الأزمة المالية العالمية لعام 2008م، عندما طرح ميرمج باسم مستعار هو "ساتوشي ناكاموتو" ورقة علمية شهيرة بعنوان "البتكوين: نظام نقد إلكتروني ند لنند"، وقد حدد النظام سقف إصدار البتكوين بـ 12 مليون وحدة فقط لتحقيق ندرة مطلقة تحمي العملة من التضخم الناشئ عن الطباعة النقدية الحكومية. (مهناوي وآخرون، 2017م، ص32-33، زين الدين، 2021م، ص113 وما بعدها).

ويتم إصدار وحدات البتكوين الجديدة عبر عملية تعرف بـ التعدين (Mining)؛ وهي عملية تقوم على استخدام قدرة حاسوبية كبيرة للتحقق من صحة المعاملات وإضافتها إلى سلسلة الكتل. ويتنافس المعدنون في إيجاد الحل الحسابي الذي يسمح بتأمين الكتلة وإثبات صحتها وفق آلية "إثبات العمل". ويحصل المعدن الذي ينجح أولاً في إتمام هذه العملية على مكافأة تتكون من وحدات جديدة من البتكوين، إضافة إلى رسوم المعاملات. ويستهدف نظام البتكوين إنشاء كتلة جديدة كل عشر دقائق تقريباً في المتوسط، مع خضوع هذا المعدل للتغير من كتلة إلى أخرى. (مغاري، كسري، 2021، ص52).

ثالثاً: أنواع العملات المشفرة:

تتنوع العملات الرقمية وذلك تبعاً لأهمية كل منها وحسب عدد المستخدمين، وكذلك حسب بنية الشبكة الإلكترونية والمواقع التي يتم تداولها من خلالها، الأمر الذي يترتب عليه صعوبة في حصر عددها وضبطها لعدم وجود قانون ينظم إصدارها أو جهة مسؤولة عنها يمكن الرجوع إليها، ويمكن الإشارة إلى أبرز أنواعها وهي:

- عملة البيتكوين (Bitcoin): هي عبارة عن وحدات رقمية مشفرة، ليس لها طبيعة مادية أو حسية، وتعد من أشهر العملات الرقمية والأكثر انتشاراً، وتعتبر أول عملة رقمية مشفرة تم تأسيسها عام 2009م.
- عملة الايثريوم (Ethereum): تحتل المركز الثاني بعد البيتكوين في قائمة العملات الرقمية، قام بطرحها المبرمج "فيتاليك بوتيرين" كمنصة حوسبية لا مركزية مفتوحة المصدر، تتميز بلغة برمجة كاملة؛ لا تقتصر على تبادل القيمة المالية فحسب كالبيتكوين، بل تشكل بيئة حاضنة لإنشاء وتشغيل العقود الذكية والتطبيقات اللامركزية دون خطر التعطل أو الرقابة.. (الباحوث، 2017م، ص 28، الشبكة، 2024م، ص 75).
- عملة داش (Dash): ظهرت هذه العملة عام 2014م، وتقدم مزايا عديدة تتفوق بها على عملة البيتكوين؛ كونها أكثر سرية منها، بحيث تقدم الداش مزيداً من عدم كشف الهوية لأنها تعمل على شبكة ماستر كارد غير مركزية، وتمكن من عدم تعقب المعاملات. (صويلحي، 2018م، ص 225).
- عملة زد كاش (Z cash): تنسم هذه العملة بزيادة السرية الى الحد الأقصى، لقدرتها على حماية هويات جميع المرسلين والمستقبلين، بحيث يتم تشفير كل معاملة بالكامل؛ حيث تمكن المستخدمين من استعمال مزايا سلسلة الكتل (block chain) العامة دون تقديم معلومات خاصة.
- عملة مونيرو (Monero): تعد من العملات الممتازة للذين يهتمون بخصوصياتهم، حيث تم تصميم هذه العملة لمنع المستخدمين السيطرة الكاملة على أموالهم؛ بمعنى آخر أن المستخدم هو بنك نفسه لأنه يقرر من يستطيع، ومن لا يستطيع رؤية أين تذهب أمواله. (الباحوث، 2017م، ص 29).
- مشروع عملة (Libro): الخاصة بشركة فيسبوك والتي سيتم استخدامها في المدفوعات التي تتم عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي (فيسبوك، وتساب، إنستغرام) كتحويل الأموال بين المستخدمين أو لتنفيذ عمليات البيع والشراء التي تتم من خلال هذه التطبيقات. (الصادق، 2021م، ص 429).

الفرع الثاني: حقيقة العقود الذكية وتطبيقاتها المعاصرة:

أولاً: تعريف العقود الذكية:

تعرف العقود الذكية بأنها اتفاقات برمجية ذاتية وتلقائية التنفيذ تخزن على شبكة البلوكشين، حيث يتم صياغة شروط العقد وبنوده القانونية في صورة أكواد حاسوبية، مما يلغي بالكامل الحاجة لطرف ثالث أو كفيل مالي، ويقلل التكاليف والتأخيرات الناشئة عن العقود التقليدية. فالعقد الذكي ليس عقداً بمعناه التقليدي المتمثل في إيجاب وقبول لفظي أو كتابي تقليدي، بل هو "تنفيذ آلي محوسب" لشروط العقد. فإذا توفر الشرط (أ) مثلاً (كأن يحول المشتري المبلغ الرقمي)، فإن الكود البرمجي يُنفذ فوراً النتيجة (ب) (كأن ينقل ملكية الأصل الرقمي للمشتري) بدون قدرة أي من الطرفين على التراجع أو إيقاف التنفيذ بعد بدئه. (فضيلة، 2022م، ص 210).

كما أصدر مجمع الفقه الإسلامي في دورته الرابعة والعشرين قرار رقم 230 (24/1) جاء فيه بيان لمفهوم العقود الذكية بأنها: عقد بين طرفين ينفذ تلقائياً يقوم على فكرة الند للند (Peer to peer) (بدون وسيط) من خلال شبكة توزيع لا مركزية (سلسلة الكتل Block chain) ويتم بالعملات المرمزة (المشفرة) مثل البيتكوين وغيرها. (مجمع الفقه الإسلام 2019م، 230/24). وتتكون منظومة العقد الذكي من التوافق الرقمية للأطراف التعاقدية باستخدام مفاتيحهم التشفيرية الخاصة، وموضوع العقد الرقمي، والشروط الرياضية المنضبطة، حيث يقوم البرنامج باحتجاز الأصول أو الأموال رقمياً إلى حين تحقق الشروط المدونة في الأكواد، ليتم الإفراج عنها لصالح المستفيد مع دون إمكانية للتراجع أو التلاعب. (زين الدين، 2021م، ص 131-132). ولتفادي تقلبات الأسعار الحادة في للعملات المشفرة في العقود البرمجية، لجأت التكنولوجيا المالية إلى استحداث العملات المستقرة (Stable coins)، وهي عملات رقمية ترتبط قيمتها بأصول حقيقية كالعملات القانونية مثل (Tether – USDC) أو سلع كالذهب والفضة، مما يتيح آلية تحوط ((Hedging) أمانة تمنع خسائر الفارق سعري الفاحش عند تنفيذ العقود الرقمية. (بن عمر، بوغزالة، 2022م، ص 42 وما بعدها).

ثانياً: التطبيقات المعاصرة للعقود الذكية والعملات المشفرة:

تتعدد التطبيقات المعاصرة لهذه التقنيات المالية والتجارية، فعلى سبيل المثال، تستخدم سلسلة الكتل في إدارة "سلاسل التوريد" لتتبع حركة الشحنات والبضائع من منشئها إلى جهة الوصول بدقة، وتسجيل وثائق الشحن والجمارك دون خطر التزوير، كما تستخدم في حفظ حقوق الملكية الفكرية للمؤلفين كالطبع والنشر، وأتمتة الأعمال الإبداعية عبر عقود تلقائية تمنع القرصنة. (بن عمر، بوغزالة، 2022م، ص86-87، زين الدين، 2021م، ص 148).

وفي مجال المالية والمصرفية الإسلامية، فتحت العقود الذكية أفاقاً جديدة لتطوير خدمات "التأمين التكافلي" عبر أتمتة دفع التعويضات تلقائياً عند وقوع الخطر، ونظيم جمع وتوزيع "الزكاة" بشفافية تمنح المزمكي قدرة على تتبع مصارف أمواله حتى تصل للمستحق، بالإضافة إلى إحياء مشاريع "الوقف" اللامركزي بعقود برمجية تقي الأوقاف مخاطر الهيمنة السياسية وسطوة الإدارات العليا. (شبكة، 2024م، ص 98-99).

وتبرز أوضح تطبيقات العقود الذكية وأكثرها ارتباطاً بأحكام فقه المعاملات المالية في مناصات التمويل اللامركزي، وهي منصات مالية رقمية تعمل بكاملها على أساس العقود الذكية دون حاجة إلى وساطة المصارف التقليدية، ومن أبرز تطبيقاتها المعاصرة ما يلي:

1. منصات الإقراض والاقتراض الرقمي: حيث يودع المستثمرون عملاتهم المشفرة في عقود ذكية لتقديم قروض للمستخدمين الآخرين مقابل فوائد سنوية متغيرة أو ثابتة، تحسب وتنفذ آلياً.
2. منصات التبدل والمبادلة اللامركزية مثل منصات (Decentralized Exchanges- DEXs): حيث تمكن هذه المنصات المستخدمين من مبادلة عملة مشفرة بأخرى تلقائياً عبر أحواض السيولة دون الحاجة لمبايع بشري معين. (كموني، 2026م، ص189 وما بعدها).

المطلب الثاني: التكيف الفقهي للعقود الذكية والعملات المشفرة.

الفرع الأول: التكيف الفقهي للعملات المشفرة:

اختلفت اتجاهات المجامع الفقهية والباحثين في تكيف حقيقة العملات المشفرة (كالببتكوين ونحوها) على ثلاثة مسالك رئيسية، بناء على تحديد طبيعتها الاقتصادية والقانونية:

المسلك الأول (تكيفها على أنها سلعة أو أصل مالي لا نقد): يذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن العملات المشفرة لا تتوفر فيها صفة الثمنية الاصطلاحية، لعدم صدورهما عن سلطة مالية رسمية أو بنك مركزي، ولعدم وجود غطاء مالي محسوس يضمن قيمتها، فهي إذا ليست نقوداً شرعية بمعنى الدراهم والدنانير أو النقود الورقية الرسمية، بل تكيف فقهيها على أنها "أصول مالية" أو "سلع رقمية" تمتلك قيمة اعتبارية بقدر رواجها في السوق. (العرياني، 2021م، ص116 وما بعدها).

المسلك الثاني (تكيفها على أنها حق مالي أو منفعة اعتبارية): يرى فريق آخر أن العملات الرقمية تمثل رقماً كودياً مسجلاً في شبكة المعاملات، وتعتبر فقهيها مالا متقوماً باعتبار التقويم بما يبتغيه الناس من منافع ومناطات تبادلية، فيجري عليها حكم الأموال غير الرسمية في جواز التبادل شرعاً بشرط السلامة من الضرر. (المرساوي، 2021م، ص 518 وما بعدها).

المسلك الثالث (عدم الاعتراف بها شرعاً لفقدانها منافع الثمنية): ذهب بعض الدور الإفتاء والفقهاء إلى التحرز القطعي عن التعامل بهذه العملات بكافة صورها وأشكالها، مؤكدين أن العلة في تحريم التعامل هو فقدانها لمنافع المال النفعي الضامن لحقوق العباد، وأنها شبيهة بالقمار والغرر نظراً لتقلباتها الجنونية التي تجعلها خارجة عن إطار المالية المعتمدة. (العري، 2026م، ص62، دار الإفتاء المصرية، فتوى رقم 4205)

الفرع الثاني: التكيف الفقهي للعقود الذكية:

أن الفقه الإسلامي الحنيف على الرغم من مرونته في استيعاب النوازل والمستجدات، إلا أنه يتطلب وقتاً وجهداً لدراسة هذه النوازل والمستجدات وتحليلها فقهيًا وبيان أثارها المترتبة عليها قبل إصدار الفتوى النهائية بشأنها. وهو ما يفسر موقف الكثير من الهيئات الشرعية الذي جاء فيه صيغة الأرجاء لحين عقد ندوات متخصصة، وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم (24/1)230 بخصوص العقود الذكية وتفعيلها وإقالة منها، تأجيل البث في الموضوع إلى حين عقد ندوة متخصصة في دبي، هذا الأرجاء

لا يعني بالضرورة تحريم أو إباحة، بل هو موقف حذر يعكس الآثار المعقدة للنوازل التقنية المستجدة. وعليه فإن أمر التكيف الفقهي للعقد الذكي يتردد بين عدة احتمالات رئيسية منها:

● **العقد الذكي ليس عقدًا بالمعنى الفقهي التقليدي:** يذهب البعض إلى أن العقود الذكية لا تعتبر عقوداً بالمعنى التقليدي المتعارف عليه، لأنها تفتقر إلى بعض الخصائص الأساسية مثل التفاوض المباشر بين الأطراف وإمكانية الرجوع عنها أو الإقالة منها، وهي خصائص جوهرية للعقود الجائزة. (الصاوي، 2020م، ص561 وما بعدها).

فالعقد الذكي بمجرد كتابته ونشره على الشبكة الرقمية، يصبح الرجوع عنه أمر غير ممكن، مما يتعارض مع فكرة العقد الجائز الذي يملك أطرافه من الرجوع عن إرادتهم في إتمامه. (أوبيش، 2023م، ص295). وبذلك يرى أصحاب هذا التوجه أن العقود الذكية تشبه "الأمر" أو القرار الإداري الذي يصدره أحد الأطراف ويجب التنفيذ.

● **العقود الذكية تمثل نوعاً جديداً من العقود الجائزة:** يرى باحثون آخرون أن العقود الذكية تمثل نوعاً جديداً من العقود الجائزة، وإن كانت آلية تنفيذها مختلفة تماماً عن العقود الورقية التقليدية، فالتعبير عن الإرادة في العقود الذكية يتم عبر الترميز البرمجي، حيث يوافق الطرفان على بنود العقد ببرمجة الكود الذي يمثل العقد. كما أن هناك طرقاً يمكن من خلالها إنهاء العقود الذكية، سواء عبر تقنية التعلم العميق أو بوضع شروط لإعادة التفاوض ضمن الكود نفسه، مما يتيح الباب أمام إمكانية الإقالة. (العمري، 2025م، ص8 - 9، الحشاش، 2024م، ص47).

هذا التوجه يحاول تحقيق الموازنة بين خصائص التقنية للعقد الذكي مع أصول الفقه الإسلامي. هذا الأمر يتشابه مع ما أثارته بديات التجارة الإلكترونية عبر الأنترنت من نقاش واسع وجدل فقهي حول تكيفها الفقهي، وإصدار الفتاوى الخاصة بها، فالتعامل مع العقود الذكية لا يحدث في فراغ، بل هو استمرارية للفكر الفقهي المعاصر الذي يواجه تحولات رقمية متلاحقة. (المعداوي، 2021م، ص64-63).

● **التكيف الفقهي بناء على ارتباط العقود الذكية بالعملة الرقمية:**

العقود الذكية ليست مجرد أداة لتنفيذ الصفقات، بل هي المحرك الأساسي لنظم العملات المشفرة، فمن خلالها يتم تأسيس وإطلاق العملات الأولية، وتحديد آلية إصدارها. وتأمين الشبكة، بما في ذلك إدارة التمويل اللامركزي. (جبار، 2026م، ص3، المسعودي، 2020م، ص177)

لذلك فإن أي تكيف فقهي لهذه المعاملات يجب أن يأخذ في الاعتبار طبيعتها الرقمية التي تفتقر إلى وجود مادي ملموس، وهو أمر يثير جدلاً واسعاً في الفقه المعاصر، فقد أشارت الفتوى المصرية إلى أن العملات المشفرة ليست مالا شرعاً لأنها مجرد أرقام افتراضية، وإنها تحتاج إلى دراية عميقة لفنياتها الدقيقة وكثرة تشعبها. (دار الإفتاء المصرية، فتوى رقم 4205).

وهذا يضع كل المفاهيم المتفق عليها في إبرام العقد الجائز في حالة من عدم اليقين خصوصاً في مسألة ملكية العملة المشفرة والتزامن بين البيع والشراء والتسليم (القبض)، فجميعها أمور رقمية بحتة. (صوالحي وآخرون، 2024م، ص494 - 495).

وبناء على هذا يمكن تصنيف المعاملات الرقمية التي تعتمد على العقود الذكية إلى نوعين رئيسيين يؤثر كل منهما في التكيف الفقهي:

1. المعاملات التي تستخدم العقود الذكية كآلية تنفيذ مثل استخدام عقد ذكي لإدارة عقد إيجار أو عقد تمويل تقليدي، ولكن يتم تسليم الأصل و المبلغ رقمياً عبر شبكة البلوكشين. في هذه الحالة قد يكون تكيف الفقهي للعقد الأساسي (الإيجار أو التمويل) هو الأصل، بينما العقد الذكي مجرد وسيلة تنفيذ آلية. (المعداوي، 2021م، ص67)

2. المعاملات التي تعتمد على العقود الذكية كأساس للنظام مثل التداول المباشر بين العملات المشفرة، أو عمليات الإقراض والاستثمار عبر منصات التمويل اللامركزي، هنا لا يوجد عقد أساسي خارجي، فالعقد الذكي هو القانون والآلية معاً.

هذا النوع من المعاملات هو الأكثر إثارة للجدل الفقهي بسبب غياب الأصل المادي وطبيعته الآلية الكاملة. (الحشاش، 2024م، ص19-20)

وهنا يبرز دور مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المنبثق عن منظمة التعاون كأعلى هيئة فقهية مشرفة على هذه المسألة، حيث اتخذ المجمع موقفا واضحا من خلال قراره رقم 230(24/1) الصادر في دورته الرابعة والعشرين عام 2019م والذي يتناول العقود الذكية وكيفية الإقالة منها. فقد أكد المجمع على ضرورة أن تكون العقود الذكية متوافقة مع أحكام الشريعة، وأن تكون هناك إمكانية لإلغاء العقد أو الإقالة منه، وأن يعبر العقد عن إرادة الطرفين، وأن يتم التحقق من توافق أحكامه مع الشريعة قبل تفعيله. (أوبيش، 2023، ص 298). كما حذر من أن تفعيل العقود الذكية قد يؤدي إلى إخلال بمقاصد الشريعة إذا لم تراعى هذه الضوابط. (النسور، 2026م، ص 24-25).

خلاصة القول، إن التكليف الفقهي للعقود الذكية في سياق العملات المشفرة هو عملية معقدة ومبدئية. لا يمكن تطبيق الأحكام الفقهية القديمة بشكل مباشر. بل يتطلب الأمر إعادة تحليل لمفاهيم أساسية مثل الإرادة، والعقد، والملكية، أو التقابض. ثم إن الواقع الرقمي للعملات المشفرة يضيف مزيدا من التعقيد بسبب غياب الوجود المادي المحسوس. وبالنظر إلى مواقع المجمع الفقهية الكبرى نجد أنها تشيد بضرورة الحذر والتأني، مع وضع ضوابط شرعية واضحة لضمان عدم إخلال هذه التقنية بمقاصد الشريعة، وخاصة فيما يتعلق بحفظ المال وتحقيق العدل والشفافية.

المبحث الثاني: صور الغرر والربا المستحدثة في العقود الذكية وتطبيقاتها في العملات المشفرة
إن التطور التقني المتسارع وظهور تقنية البلوكشين وظهور العقود الذكية، والتي أحدثت فارق نوعيا في المعاملات المالية المعاصرة، وعلى رغم من مزاياها الكثيرة والتي من أبرزها الأتمتة والتنفيذ الذاتي، إلا أنها أوجدت صوراً مستحدثة من الغرر والربا، لم تكن مألوفة في الفقه الإسلامي التقليدي، بسبب طبيعتها اللامركزية. وعليه، سيتم من خلال هذا المبحث استقراء وتحليل هذه الصور وبيان مدى تأثيرها على صحة هذه العقود، وتقديم آلية لضوابط فقهية تساهم في حماية المتعاملين بها، وضمان موافقة هذه التطبيقات التقنية لمقاصد الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: صور الغرر المستحدثة في العقود الذكية وتطبيقاتها في العملات المشفرة.
يعتبر الغرر من المباحث الأساسية في فقه المعاملات المالية؛ لما ينطوي عليه من جهالة أو مخاطرة قد تقضي إلى النزاع والإضرار بأحد المتعاقدين، حيث إن منع الغرر يأتي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وحماية حقوق الأطراف من الضرر والنقصان، ويتحقق الغرر عندما يكون المعقود عليه مترددا بين الوجود والعدم، أو يكون مجهول الصفة أو المقدار، أو يتعذر تسليمه؛ ولذلك عرفه الفقهاء بأنه: "مالا يدري هل يحصل أم لا" ومثلوا له ببيع الطير في الهواء والسملك في الماء، كما جعلوا من صور بيع المعدوم، والعاجز عن تسليمه، والمجهول جهالة مؤثرة. (القرافي، 1998م، ج 3، ص 266).

لكن تقنية العقود الذكية، مع طبيعتها الآلية والأتمتة الكاملة، لم تكتف بإعادة تشكيل طريقة تنفيذ العقود، بل أعادت تشكيل طبيعة الغرر نفسه، وأوجدت أشكالاً متطورة منه لم تكن موجودة في العقود اليدوية التقليدية. إن فهم هذه الصور الجديدة من الغرر أمر ضروري لوضع شرعية فعالة لهذه التقنية، خاصة عند تطبيقها في سوق العملات الرقمية المشفرة، الذي يتميز بطبيعته السريعة في تقلب الأسعار. وفيما يلي بيان لبعض صور الغرر المستحدثة في العقود الذكية:

أولاً: الغرر الناشئ عن الترميز البرمجي:

يبني تقويم العقد شرعا على مقاصد المتعاقدين ومعاني التصرفات، لا على ألفاظها وصورها الظاهرة فقط. وفي سياق العقود الذكية يثور التساؤل عندما تُحوّل الإرادة التعاقدية إلى أكواد برمجية تنفذ آليا، فإذا تضمن الكود خطأ أو ثغرة أمنية أو قصورا في ترجمة قصد المتعاقدين، فقد يفضي ذلك إلى تنفيذ يختلف عما انصرفت إليه إرادتهما. ومن ثم، فإن جهالة مال التنفيذ أو عدم مطابقة الكود للمقصود التعاقدية قد تشكل صورة من صور الغرر المعاصر، متى كانت مؤثرة في محل العقد أو آثاره. وكما هو معلوم فإن البلوكشين مصمم ليكون دائما وغير قابل للتغيير وبالتالي يصبح الخطأ البرمجي حكما لا رجعة فيه (10)، مما يخلق غررا مطلقا في قيمة الأصل المالي، وهو ما يتعارض مباشرة مع مقصد الشريعة في حفظ المال والحقوق.

ثانياً: الغرر في عدم التنبؤ بالنتائج:

يتجلى هذا النوع بشكل واضح في سوق العملات المشفرة، التي تتسم بتقلبات سعرية سريعة وحادة، فقد أظهرت الدراسات أن العملات لم تعرف استقراراً في قيمته منذ ظهورها، وأن أسعارها تتأثر بعوامل متعددة (جامع، علاش، 2010م، ص146-164). فقد يُبرمج العقد الذكي لتنفيذ صفقة مبادلة عملة أصلية بأخرى عند سعر محدد، غير أن قيمة كلتا العملتين قد تتغير بشكل فوري ومستمر. وبناءً على ذلك فالمعلومات التي كانت دقيقة عند إنشاء العقد ونشره على الشبكة تصبح غير دقيقة تماماً عند لحظة التنفيذ الفعلي للعقد. فعلى سبيل المثال، قد يبرم عقد ذكي لبيع عملة "أ" بعشر وحدات من العملة "ب"، ثم تهبط القيمة السوقية للعملة "أ" في الوقت الذي يصل فيه الشرط إلى العقد الذكي، مما يجعل الصفقة التي تم تنفيذها تبدو للمشتري وكأنه دفع عشرة أضعاف قيمة العملة "أ" الحقيقية في تلك اللحظة. هذا الأمر يخلق غرراً في قيمة المعقود عليه - يشبه من حيث تعلقه بتقلب القيمة - الغرر في الأسهم وسوق الصرف، إلا أن سرعة التغير وآلية التنفيذ التلقائي في العقود الذكية قد تضاعفان أثر هذا الخطر (خرفي، السنوسي، 2021م، ص322-340). فالطرف الذي ينتظر تنفيذ الصفقة قد يكتشف لاحقاً أن القيمة الفعلية أقل بكثير مما كان يتوقع، مما يعرضه للضرر المالي.

ثالثاً: الغرر في التشغيل:

وهو غرر ينشأ من اعتماد العقود الذكية على مصادر بيانات خارجية لتزويد شبكة البلوكتشين بالبيانات اللازمة لتنفيذ شروط العقد. هذه المصادر تعرف في الأدبيات التقنية باسم "الأوراكلز" أو مزودات البيانات الخارجية (كوح، 2024م، ص1342 وما بعدها). على سبيل المثال، قد يحتاج عقد ذكي لإنشاء أو تسوية صك إسلامي إلى معلومات مرجعية عن مؤشرات الأسعار أو قيم الأصول المرتبطة بالصك، كما قد يحتاج عقد ذكي لتأمين ضد تقلبات الأسعار إلى بيانات عن أسعار العملات المشفرة من منصات موثوقة. لكن ماذا يحدث إذا تعطل الأوراكل، أو تأخر في إرسال البيانات، أو قدم بيانات غير دقيقة أو قابلة للتلاعب، فقد ينفذ العقد على أساس معلومات خاطئة، أو يتعذر تنفيذه أصلاً.

ويضيف هذا الاعتماد طبقة أخرى من مخاطر الغرر في ظروف التنفيذ، لأن العقد الذكي لا يتعامل مع الواقع الخارجي مباشرة، بل يعتمد على وسيط تقني ينقل إليه البيانات (كوح، 2024م، ص1342 وما بعدها). ومن ثم، فإن ضعف موثوقية مصدر البيانات أو عدم توفره قد يفضي إلى تنفيذ غير مطابق للواقع أو تعذر التنفيذ في وقته المحدد له. هذا النوع من الغرر يشبه الغرر في الوكالة، حيث يعتمد الوكيل على بيانات من مصدر ثالث، ولكن في حالة العقود الذكية تزداد خطورته بسبب كون الاعتماد آلياً ومستمرًا، وقد يترتب عليه تنفيذ غير قابل للرد أو التعديل بسهولة.

رابعاً: الغرر في طبيعة الأصل الرقمي:

بالإضافة إلى الأنواع السابقة للغرر يأتي نوع آخر ناتج عن طبيعة العملات الرقمية المشفرة نفسها، فالعديد من العملات المشفرة لا ترتبط بأصل مادي حقيقي، ولا تنتج دخلاً حقيقياً، بل قيمتها تعتمد بشكل كامل على التوقعات المستقبلية والطلب والعرض في السوق وهذا ما يخلق غرراً في جوهر المعقود عليه (الخرفي، والسنوسي، 2021م، ص330-333)، وهو ما يشبه الغرر في الأسهم، ولكن بصيغة أكثر حدة.

فالشخص الذي يشتري عملة مشفرة قد لا يعرف حقاً ما إذا كانت ستزيد قيمتها أو تنخفض، وقد لا يكون هناك أساس حقيقي لقيمتها، مما يجعلها تشبه المقامرة أكثر من كونها استثماراً حقيقياً.

إن الجمع بين هذه الأنواع المختلفة للغرر، يخلق بيئة غامضة للغاية تتجاوز بكثير مستوى الغرر التقليدي. وقد أدى هذا إلى موقف الحذر للعديد من الجهات الفقهية منها مجمع الفقه الإسلامي الدولي ودار الإفتاء المصرية، وذلك لوجود مخاطر كبيرة وغرر عظيم، الأمر الذي يحتم ضرورة التدخل الفقهي لوضع ضوابط وحدود لهذه المخاطر. فالتنفيذ الآلي كوسيلة لزيادة الشفافية والثقة، قد أصبح في بعض الحالات مصدراً جديداً ومتطوراً للضرر والظلم. لذلك.

المطلب الثاني: صور الربا المستحدثة في العقود الذكية وتطبيقاتها في العملات المشفرة

يعد مفهوم الربا من المسائل الجوهرية في الفقه الإسلامي، حيث نصت باتفاق جميع النصوص الشرعية على حرمة التعامل به بشكل صريح وقاطع، مؤكدة على إنّه من الكبائر التي يترتب عليها حرب من الله

ورسوله وعقوبة في الدنيا والأخرة، وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بشأن العملات الإلكترونية أن الإسلام يمنع الربا في جميع صورته، وأن التعامل بالعملات الرقمية المشفرة قد لا يكون جائزاً إذا كان لا يمتلك كياناً مادياً ملموساً (قرار رقم: 237/24/8).

لقد برزت تقنية العقود الذكية كأداة قوية لجعل المعاملات المالية أكثر كفاءة وشفافية، ولكنها في الوقت ذاته فتحت الباب أمام صور جديدة ومتطورة من الربا، قد تكون أكثر خبثاً وانتشاراً من الربا التقليدي المعلن. هذه الصور المستحدثة تأتي من خلال قدرة العقود الذكية على الأتمتة الذاتية والتنفيذ الآلي لشروط برمجية معقدة، مما يجعل من الصعب رصدها أو منعها. وفيما يلي بيان لأبرز هذه الصور:

أولاً: الربا الضمني في العقود الآلية:

فالعقود الذكية قادرة على برمجة شروط تتضمن زيادة على أصل الدين داخل بنية العقد. على سبيل المثال يمكن تصميم عقد تمويل ذكي (مثل عقد تمويل تجاري) بحيث يحتوي على نسبة زيادة تحسب تلقائياً على الأصل المالي إذا تأخر أحد الأطراف في الدفع. قد لا يذكر الكود البرمجي كلمة "الفائدة"، بل قد يصف الشروط بعبارات مثل "رسوم التأخير" أو "جزاءات" أو "مكافآت". ومع ذلك فإن المخرجات الفعلية للعقد عند التنفيذ الآلي للعقد ستظهر نفس مخرجات الربا: استلام طرف مبلغاً مقابل أصل مالي آخر بنفس النوع والقيمة. هذا يتجاوز فكرة الربا المعلن ليصل إلى مستوى الربا المختبئ في البنية البرمجية للعقد نفسه. ونظراً لطبيعة العقود الذكية وتميزها بالأتمتة الذاتية الكاملة فإنها تجعل من الصعب على المراقب أو حتى الخبير الفني أن يكشف هذا الربا الضمني إلا من خلال فحص شامل ودقيق لكود المصدر، وهو أمر قد يكون غير قابل للتنفيذ في معظم الحالات. (حشاش، 2024م، ص 107).

ثانياً: الربا في آليات الاستثمار:

يظهر الاشتباه في الربا ضمن بعض "الآليات الاستثمارية" المرتبطة بالعملات الرقمية المشفرة. غالباً ما يتم تشجيع المستثمرين على "إيداع" أصولهم الرقمية لدى منصات معينة أو عقود ذكية مقابل الحصول على "فائدة" أو "مكافأة" يعرف بـ "الاستثمار المتبع"، ولا يكفي للحكم على هذه الآليات النظر إلى التسمية

المستخدمة، بل لابد من التحقق من طبيعة العقد ومصدر العائد والية احتسابه. جوهرها قد تكون مجرد توزيع لأرباح على أموال معينة دون وجود مشاركة فعلية في عملية البيع والشراء عبر العقود الذكية. فالشخص الذي أودع عملته في المنصة الإلكترونية قد لا يكون له أي دور في العملية التي تستخدم أمواله، ولا يتحمل أي خسائر مترتبة عليها. هذا يخلق حالة من الريبة: هل هذه "أجور عمل" أم "ربا"؟ إن التنفيذ الآلي للعقود الذكية يجعل من الصعب التفريق بينهما، وقد يؤدي هذا إلى تبني صورة مستحدثة للربا تحت غطاء شرعي، مما يخدع العملاء ويعرضهم لخرق محظور شرعاً. (قنديل، 2023م، ص 445 وما بعدها، حشاش، 2024م، ص 106-107)

ثالثاً: الربا في عمليات التمويل اللامركزي:

تعمل العديد من منصات DeFi على أساس عقود ذكية تقوم بتحصيل الفائدة تلقائياً من المقترضين وتوزيعها على المودعين. هذه الأنظمة مصممة لتحقيق كفاءة عالية وتجنب الوسطاء، ولكنها في الوقت ذاته تجسد فكرة "الربا الآلي": أو "الربا المبرمج". فالعقد الذكي يعمل كبنك آلي يقوم بدوره في تحصيل الفائدة من الذين يستخدمون السيولة ودفعها لمن يقدمون السيولة، دون الحاجة إلى وسيط بشري. هذا النظام رغم كفاءته، يظل نظاماً يعتمد على الربا كمصدر رئيسي للدخل. ولما كانت الشريعة الإسلامية تمنع الربا بغض النظر عن كيفية تطبيقه أو من يطبقه، فإن العقد الذكي ينفذ شرطاً يؤدي إلى فائدة مقابل أصل مالي، فإنه بهذا يقع في محظورات الربا وإن كان يعمل في بيئة لا مركزية يعتمد على مفاهيم مالية قد تكون غير متوافقة مع مبادئ الشريعة لما يكتنفها من محاذير شرعية وغموض كبير. (الثنيان والعبيد، 2023م، ص 112-114).

إن المقاصد العليا للشريعة، كحفظ المال وتحقيق العدالة ومحاربة الاستغلال، تفرض ضرورة التدخل الفقهي لوضع حدود لهذه الممارسات. فالآليات التي تبدو شرعية في ظاهرها مثل "المكافآت" أو "الرسوم" قد تكون في باطنها هي الربا المقنع. لذلك فإن أي استخدام للعقود الذكية في المعاملات المالية المرتبطة

بالعملات الرقمية المشفرة على وجه الخصوص، يجب أن تخضع لمزيد من البحث والفحص الفقهي بهدف الحد من هذه الأنواع المستحدثة من الربا ومنع انتشارها تحت ستار تقنيات متطورة.

المطلب الثالث: المعايير الفقهية لتقييم مخاطر وضوابط تقنين المعاملات الرقمية

في ظل التطور المتسارع لتقنية العقود الذكية والعملات المشفرة ظهرت الحاجة الماسة لوضع إطار فقهي واضح ينظم هذه الظواهر ويحمي المجتمعات المسلمة من مخاطر الجهرية، ومن أبرزها الغرر والربا. كما إن التصدي لهذه المخاطر لا يقتصر على إصدار فتاوى عامة، بل يتطلب تطبيقات عملية لمجموعة من المعايير الفقهية والضوابط الشرعية التي تحقق توافق هذه التقنيات مع مقاصد الشريعة الإسلامية. وفيما يلي بيان لهذه المعايير والضوابط وربطها بالمخاطر المستحدثة، مع تقديم رؤية لآلية تقنين هذه المعاملات الرقمية بشكل يحافظ على أهداف الشريعة ومقاصدها العليا.

أولاً: يجب أن يكون التكييف الفقهي لهذه المعاملات مرهوناً بمقاصد الشريعة:

إن الشريعة الإسلامية لم تحرم شيئاً إلا ووجدت فيه ضرراً، وما أحلت شيئاً إلا ووجدت فيه نفعاً. لذلك، فإن أي تحليل فقهي يجب أن يبدأ من هذا المنطلق. وفي سياق العقود الذكية، فإن الغرر في الترميز، والغرر في عدم التنبؤ بالنتائج، والربا الضمني وغيرهما مما سبق ذكره في المطلب الثاني من هذا المبحث، كلها تضر بمقصد حفظ المال. فالغرر في الترميز قد يؤدي إلى إهدار الأصول الرقمية (البعول، داوود، 2022م، ص 55-60) للأبد، والغرر في التنبؤ قد يعرض المستثمرين للضرر المادي بسبب تقلبات الأسعار، والربا الضمني يخلق علاقات اقتصادية غير عادلة تسبب ضرراً جسيماً لمجتمعها في مقصد المال. وبسبب هذا كله يجب وضع ضابط يحد من هذا الضرر. وقد أشارت الدراسات إلى أن التكييف الفقهي للعقود الذكية يجب أن يركز على تحقيق مقاصد الشريعة في حفظ المال والوضوح والثبات عبر منع التلاعب بالأصول، وهذا يعني أن الأتمتة التي تؤدي إلى عدم اليقين أو الظلم يجب أن تضبط، بينما الأتمتة التي تزيد من الشفافية والثقة يجب أن تشجع. (صندوق النقد العربي، 2021م، ص 13-18).

ثانياً: يجب تطبيق مبدأ "الحكم على الشيء فرع عن تصوره":

يقتضي هذا المبدأ أن الحكم الشرعي على المعاملة لا يصدر قبل معرفة حقيقتها وعناصرها والآثار المترتبة عليها، فالعبرة في التكييف الفقهي ليست في اسم العقد أو وسيلة تنفيذه، بل في حقيقته ومضمونه وأثاره. بالتالي فإن استخدام أو العقد الذكي لا يغير من الحكم الشرعي للمعاملة متى كانت قائمة على الغرر أو الربا. فلا يصح أن نقول إن العقد الذكي جائز لأنه آلي التنفيذ، لأن الحكم يعود على الغرر نفسه وليس إلى طريقة تنفيذه. هذا المبدأ يعزز موقف الحذر من هذه التقنيات، فالآلية قد تزيد من خطورة الغرر والربا بسبب سرعتها وعدم إمكانية الرجوع عنها (العمرى، 2024م، ص 103-104، البعول، 2022م، ص 66 وما بعدها). لذلك، فإن استخدام العقد الذكي يجب أن يخضع لفحص فقهي شامل لضمان خلوه من أي شروط أو آليات تؤدي إلى المحاذير الشرعية، بغض النظر عن مدى تعقيد كوده البرمجي.

ثالثاً: يمكن الاستفادة من الفتاوى المعاصرة المتعلقة بالتجارة الإلكترونية والتداول الرقمي كنموذج سابق:

لقد أثارت التجارة الإلكترونية جدلاً كبيراً في بدايتها، حيث اختلف العلماء في حكمها، فكان هناك من منعها وهناك من أجازها بشروط (مجمع الفقه الإسلامي، قرار 52(5/3)، ص 785). وقد وصلت الدراسات الفقهية إلى استنتاجات مهمة حول كيفية عقد البيع الإلكتروني، والتحقق من هوية الأطراف، وتأكيد التزام بين البيع والشراء والتسليم في المعاملات الرقمية. هذه الفتاوى توفر أساساً فقهيًا يمكن تطويره لتطبيقه على المعاملات التي تعتمد على العقود الذكية. فمثلاً يجب التأكيد من أن التعبير عن الإرادة في العقد الذكي صحيحاً ومشروعاً، وأن هناك آلية واضحة للتحقق من هوية الأطراف، وأن التسليم يتم بشكل فعلي ومباشر في المعاملات التي تتطلب ذلك.

رابعاً: يجب وضع ضوابط عملية لتقنين هذه المعاملات:

يمكن في ضوء قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 230(24/1) والقرارات السابقة المتعلقة بالعقود الإلكترونية والأسواق المالية اقتراح مجموعة من الضوابط التي يجب أن تلتزم بها أي منصة أو مشروع يعتمد على العقود الذكية (كموني، 2026م، ص 191 وما بعدها) ومنها ما يلي:

- 1 . التحقق من توافق العقد مع الشريعة، وذلك قبيل تفعيل العقد الذكي على الشبكة يجب أن يخضع لفحص فقهي من قبل لجنة شرعية مختصة للتأكد من خلوه من الغرر أو الربا.
 - 2 . وجود إمكانية للإقالة أو إنهاء العقد، وذلك بوجود آلية شرعية قانونية وتقنية تسمح بإلغاء العقد أو إنهائه في حالات الطوارئ أو اكتشاف خطأ في الكود البرمجي، وذلك لتجنب الوقوع في غرر أو ربا لا رجعة فيه. كما يجب أن تنظم هذه الآلية مسبقاً في شروط العقد وأن تكون منضبطة بما يحفظ حقوق الأطراف ويمنع التنصل غير المشروع من الالتزامات.
 3. الشفافية في الكود البرمجي، إذ ينبغي إتاحة الكود البرمجي للمراجعة و التدقيق من قبل خبراء التقنية والجهات الرقابية واللجان الشرعية سواء أكان ذلك عن طريق فتح المصدر أو عن طريق تدقيق مستقل موثق. والهدف من ذلك التحقق من مطابقة الكود للشروط المعلنة في العقد والكشف عن أي شروط خفية أو رسوم غير معلنة قد تقضي إلى الربا أو الغرر.
 - 4 . التحقق من طبيعة الأصل المالي الذي يرد عليه العقد، وهو ما أشار إليه قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن العملات الرقمية الأخرى، فالتعامل في أصول رقمية يجب أن يكون مرتبطاً بمشروع اقتصادي حقيقي أو أصل مادي مع إمكانية تسليمه والتصرف فيه. ولا يلزم لصحة كل معاملة أن ترتبط بأصل مادي مباشر، إذ قد يكون محل العقد منفعة أو حقا مالياً معتبراً
 - 5 . الحد من مخاطر التقلب السعري السريع، وذلك من خلال تطبيق ضوابط صارمة على المعاملات التي تتعلق بأصول ذات تقلب سعري مرتفع جداً، حيث إن ذلك يزيد من مستوى الغرر بشكل كبير.
- أخيراً... إن الهدف من هذه الضوابط هو تحقيق التوازن بين الاستفادة من المزايا التي تقدمها تقنية البلوكتشين والعقود الذكية، مثل الكفاءة، والشفافية، وخفض التكاليف، وبين الحفاظ على الأسس الأخلاقية والشرعية للمعاملات المالية. فالتكنولوجيا ليست هدفاً في حد ذاتها، بل هي وسيلة لتحقيق أغراض إنسانية. وإذا كانت هذه الوسيلة تؤدي إلى نتائج تتعارض مع مقاصد الشريعة، فإن من الواجب إيقافها أو تعديلها.

الخاتمة

ختاماً لهذا البحث الموسوم بـ(مخاطر الغرر والربا المستحدثة في العقود الذكية للعملات الرقمية)، فإن تقنية العقود الذكية والعملات المشفرة تمثل تحدياً فقهياً معاصراً يتطلب موازنة دقيقة بين استيعاب التطور التقني والحفاظ على ثوابت الشريعة. وقد أظهرت هذه الدراسة أن المخاطر الشرعية في هذا المجال ليست مجرد تكراراً للمخاطر القديمة والتقليدية، بل هي مخاطر نابعة من الطبيعة الآلية الرقمية ذاتها. وإن المسؤولية تقع على عاتق الفقهاء والمبرمجين معاً لبناء جسر من الثقة والأمان يسمح بالاستفادة من هذه التقنية في إطار شرعي آمن.

أولاً: النتائج والمناقشة

تتجلى أبرز النتائج لهذا البحث في الآتي:

- توصل البحث إلى أن العقود الذكية ليست مجرد وثاق قانوني، بل أنظمة تنفذ آلياً تسلب المتعاقدين حق التدارك أو الفسخ بعد بدء البرمجة. وهذا يتعارض مع مبدأ "الإقالة" و "الخيارات الشرعية" التي كفلها الفقه الإسلامي لرفع الحرج عن المتعاقدين.
- أظهر البحث أن التنفيذ الآلي وعدم قابلية الكود للتعديل قد تنشئان صوراً مستحدثة من الغرر تتمثل في عدم مطابقة الكود لإرادة المتعاقدين، أو في الاعتماد على مصادر خارجية غير موثوقة للبيانات، أو عدم إمكان التنبؤ بالنتائج بسبب التقلبات الحادة في قيم الأصول الرقمية. وتزداد هذه الخطورة عند تعذر تدارك الخطأ البرمجي بعد حدوثه.
- بيّن البحث أن بعض منصات التمويل اللامركزي قد تعيد إنتاج الربا في صور برمجية مستترة، كالفوائد المشروطة على إيداع السيولة، ورسوم التأخير التي تزيد على أصل الدين. وعليه، فإن تغيير مسمى العائد إلى "مكافأة" أو "رسم" لا يغير حكمه إذا كانت زيادة مشروطة في مقابل القرض أو الدين.
- انتهى البحث إلى أن تقنين المعاملات المالية القائمة على العقود الذكية يتطلب رقابة مشتركة بين الفقهاء والمختصين التقنيين، تسبق نشر الكود وتشمل فحص مشروعية العقد، ومطابقة الكود

لشروطه، وإمكان الإقالة أو تصحيح الخلل، والتحقق من مشروعية الأصل وقابلية تسليمه، مع الحد من مخاطر التقلب السعري والغرر.

ثانياً: التوصيات:

انطلاقاً من النتائج السابقة، يقدم البحث مجموعة من التوصيات العملية تتمثل فيما يلي:

- إنشاء هيئات للرقابة الشرعية والتقنية: ضرورة وجود لجان مشتركة تضم فقهاء متخصصين في المعاملات المالية وخبراء في البرمجة وأمن المعلومات والقانون، لمراجعة الأكواد البرمجية للعقود الذكية قبل طرحها للتداول، لضمان خلوها من المحاذير الشرعية.
- تطوير العقود الذكية المرنة: دعوة المبرمجين إلى ابتكار عقود ذكية تتضمن خيارات الفسخ والإقالة والتحكيم البشري عند النزاع، لتتوافق مع مقاصد الشريعة في رفع الحرج.
- تحديد المسؤولية القانونية والية تعويض المتضررين: وذلك عن أخطاء الكود، أو التدليس، أو عدم الإفصاح، أو إهمال الفحص الشرعي، أو التقني، مع وضع إجراءات للتعامل مع الاختراقات والأعطال.
- التطوير في التمويل اللامركزي الإسلامي: تشجيع المصارف الإسلامية على الاستفادة من تقنية (Blockchain) لتنفيذ عقود المضاربة والمشاركة والمرابحة المنضبطة بعيداً عن النماذج الربوية المطبقة في منصات (DeFi).
- التوعية الفقهية للمستثمرين: من خلال إعداد برامج توعية متخصصة للمتعاملين تبين لهم مخاطر الغرر البرمجي والربا الضمني والتقلب السعري وعدم قابلية الإقالة، مع إلزام هذه المنصات بعرض هذه المخاطر بلغة واضحة قبل دخول المستخدم في المعاملة، حماية لأموالهم وصيانة لدينهم.
- التقنين والتشريع: مطالبة الجهات التشريعية والمالية بوضع أطر قانونية تعترف بالعقود الذكية المنضبطة وتوفر الحماية القانونية للمتعاقدین ضد مخاطر التلاعب الرقمي.

قائمة المراجع

- [1] إبريك، عفاف، 2024م، دور العملات الرقمية في تعزيز التجارة الإلكترونية" رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
- [2] أوبيش، مصباح، 2023م، العقود الذكية في الفقه الإسلامي، مجلة المعيار، المجلد 27، العدد 1.
- [3] الباحث، عبد الله بن سليمان، 2017م، النقود الافتراضية مفهومها وأنواعها وأثارها لاقتصادية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد (1)، القاهرة.
- [4] البعول، سبأ محمد مصطفى، وهائل عبدالحفيظ يوسف داود، العقود الذكية المستخدمة بالبلوكتشين: دراسة فقهية، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 49، العدد 2.
- [5] بن عمر، الأخضر، بوغزالة، عبد الكريم، 2022م، العملات الرقمية وتحديات إصدارها من البنوك المركزية، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد (6)، العدد 2.
- [6] الثنيان، محمد بن عبد الرحمن، والعبيد، فيصل بن عبد العزيز، 2023م، التكيف الفقهي للتمويل اللامركزي (DeFi) والعقود الذكية في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلة البحوث الشرعية والمالية المعاصرة، جامعة أم القرى، كلية الدراسات القضائية والأنظمة، المجلد 34، العدد الثاني.
- [7] جامع، مريم، وعلاش، احمد، 2021م، دراسة تقلبات أسعار العملات المشفرة وأسبابها في الفترة الممتدة من 2010-2021م: البتكوين نموذجاً، مجلة أفاق علوم الإدارة والاقتصاد، المجلد 5، العدد 1.
- [8] جبار، حيدر لؤي، 2026م، العملات الرقمية بين خوارزميات الذكاء الاصطناعي وضوابط الفكر الإسلامي المعاصر "البيتكوين أنموذجاً"، المجلة المستنصرية، عدد خاص للمؤتمر العلمي الدولي التخصصي الثاني للعلوم الإنسانية والتربوية للمدة من 11-12 فبراير.
- [9] الحشاش، وائل عبد الكريم، 2024م، العقود الذكية في الفقه الإسلامي، أطروحة دكتوراه في الفقه واصوله، ضمن الأعمال المشتركة بين جامعة القدس، جامعة النجاح الوطنية، جامعة الخليل.
- [10] خرفي، الحاج يوسف، والسنوسي، عبد الرحمن، 2021م، الغرر والاستدلال به في الحكم على العملات الافتراضية المشفرة: البيتكوين نموذجاً، قراءة في الفتاوى المعاصرة، مجلة المعيار، المجلد 25، العدد 10.

- [11] دار الإفتاء المصرية، (حكم تداول عملة البيتكوين والتعامل بها)، فتوى رقم 4205، من فتاوى الدكتور شوقي إبراهيم العلام، قسم المعاملات الحديثة، تاريخ الفتوى 28 ديسمبر 2017م، فتوى الكترونية غير مرقمة الصفحات. <https://www.dar-alifta.org/ar/fatwa/details/14139>
- [12] زين الدين، صلاح، 2021م، دراسة لبعض مشكلات البيتكوين المشفرة، بحث مقدم إلى مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات المنعقد في الفترة من 23-24 مايو، عدد خاص بالمؤتمر الدولي السنوي العشرون.
- [13] شبكة، حازم السيد رضوان، 2024م، أطروحة دكتوراه بعنوان "مستقبل العملات الرقمية من منظور الاقتصاد الإسلامي"، جامعة إسطنبول، الجمهورية التركية، يناير 2024م.
- [14] شبير، محمد عثمان، 2010م، المدخل إلى فقه المعاملات المالية، المجلد (2)، دار النفائس الأردن.
- [15] الصاوي، السيد رمضان، 2020م، العقود الذكية وأحكامها في الفقه الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الناشر بنك دبي الإسلامي- الإمارات العربية المتحدة، مج 40، ع 475
- [16] الصديق، طاهري، 2021م، انتشار العملات الرقمية في ظل جائحة كورونا (البيتكوين أنموذجاً)، مجلة دفاتر بوداكس، الجزائر، المجلد 10، العدد 1.
- [17] صندوق النقد العربي، 2021، واقع العملات الرقمية، أبو ظبي.
- [18] صوالحي، يونس، صالح، عبد المجيد، عبيد حسن، 2024م، العقود الذكية وآفاق تطبيقها في المصرفية الاجتماعية: رؤية فقهية مقاصدية، مجلة الشريعة والقانون بماليزيا، المجلد 12، العدد 2.
- [19] صويلحي، نور الدين، 2018م، أثر تعدين البيتكوين Bitcoin والعملات الافتراضية على استقرار النظام النقدي العالمي، مجلة آفاق العلمية، مجلد 10، عدد 2، الجزائر.
- [20] عري، يحيى بن محمد سليمان، 2026م، تحقيق المناط في العملات الرقمية المشفرة: البيتكوين أنموذجاً، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 13، العدد 161.
- [21] العربياني، أسماء سالمين، 2021م، العملات الافتراضية: حقيقتها، تكيفها، حكمها الشرعي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة عجمان (الإمارات)، المجلد 14، العدد 1.
- [22] فضيلة، سنسينة، 2022م، العملات الرقمية والعقود الذكية، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد (8)، العدد (2).
- [23] القرافي، أحمد بن إدريس، 1998م، أنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1418هـ/1998م.
- [24] قنديل، حمد محمود توفيق، 2023م، الضوابط الشرعية للاستثمار الرقمي: دراسة فقهية وتطبيقية، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهمنا الأشراف-دقهلية، جامعة الأزهر، مجلد 26، عدد 1.
- [25] كموني، محمد، 2026م، العقود الذكية المعاصرة في المعاملات المالية: بين الضوابط الشرعية والتحديات القانونية، مجلة منازعات الأعمال، الإصدار 103، المجلد 13، لعدد 5.
- [26] لكوح، محمد بدر أحمد عثمان، 2024م، ماهية العقود الذكية، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، ج 39، عدد 1.
- [27] مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، 2019م، الدورة الرابعة والعشرين، دبي، قرار رقم 230 (24/1) بشأن العقود الذكية وكيفية تفعيلها والإقالة منها.
- [28] المسعودي، أحمد أسعد، 2025م، العملة الرقمية (البتكوين) - نظرة قانونية واقتصادية وفقهية، مجلة القرطاس، المجلد 4، العدد 26.
- [29] المعداوي، نجية، 2021م، العقود الذكية والبلوكشين، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 2.
- [30] مغاري، عبد الرحمن، ومسعود كيسي، 2021م، التعريف بالعملات المشفرة عموماً والبتكوين خصوصاً وبمدى قدرتها على أداء وظائف النقود التقليدية، مجلة الأداء، جامعة الجزائر، العدد 3.
- [31] النصور، لانا، 2026م، التكيف الفقهي والضوابط الشرعية لإدارة الأوقاف عبر العقود الذكية: رؤية استشرافية للأوقاف الرقمية، مجلة القطار للعلوم الإنسانية والتطبيقية، سلسلة الدراسات الإسلامية وعلوم القرآن، 7 (1).

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of JSHD and/or the editor(s). JSHD and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.